

عمدة القاري

أن يكون طهر المرأة إلى المصلي فما وجه دلالة الحديث عليه ثم أجاب بقوله لا نسلم ذلك الاقتضاء ولئن سلمنا فالسنة للنائم التوجه إلى القبلة والغالب من حال عائشة أنها لا تتركها .

. - 501

(باب من قال لا يقطع الصلاة شيء) .

أي هذا باب في بيان قول من قال لا يقطع الصلاة شيء ومعناه من فعل غير المصلي .
415 - ح (دثنا عمر بن حفص) قال حدثنا أبي قال حدثنا (الأعمش) قال حدثنا (إبراهيم) عن (الأسود) عن (عائشة) قال (الأعمش) وحدثني (مسلم) عن (مسروق) عن (عائشة) ذكر (عندها ما يقطع الصلاة الكلب والحصار والمرأة فقالت) شبهتمونا بالحر والكلاب والآن لقد رأيت النبي يصلي وإنني على السرير بينه وبين القبلة مضطجة فتبدو لي الحاجة فأكره أن أجلس فأوذي النبي فأنسل من عند رجله .

مطابقة هذا الحديث للترجمة من حيث إنه يدل على أن الصلاة لا يقطعها شيء بيان ذلك أن عائشة أنكرت على من ذكر عندها أن الصلاة يقطعها الكلب والحصار والمرأة بكونها كانت على السرير بين النبي وبين القبلة وهي مضطجة ولم يجعل النبي ذلك قطعاً لصلاته فهذه الحالة أقوى من المرور فإذا لم تقطع في هذه ففي المرور بالطريق الأولى ثم المرور عام من أي حيوان كان لأن الشارع جعل كل ما بين يدي المصلي شيطانا وذلك في حديث أبي سعيد الخدري أخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك وأبو داود عن القعنبي عن مالك عن زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال إذا كان أحدكم يصلي فلا يدعن أحدا يمر بين يديه وليدراه ما استطاع فإن أبي فليقاتله فإنما هو شيطان وهو بعمومه يتناول بني آدم وغيرهم ولم يجعل نفس المرور قاطعاً وإنما ذم المار حيث جعله شيطانا من باب التشبيه .

ذكر رجاله وهم ثمانية قد ذكروا كلهم والأعمش هو سليمان وإبراهيم هو النخعي والأسود هو ابن يزيد النخعي ومسلم هو أبو الضحى ومسروق هو ابن الأجدع .

ذكر لطائف إسناده (فيه التحديث بصيغة الجمع في أربعة مواضع وبصيغة الأفراد في موضع واحد وفيه العنعنة في أربعة مواضع وفيه إسنادان أحدهما عن عمر بن حفص بن غياث عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة و الآخر عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة وأشار إليه بقوله وقال الأعمش حدثني مسلم قال الكرمانى هذا إما تعليق وإما داخل تحت الإسناد الأول

وهذا تحويل سواء كان بكلمة (ح) كما في بعض النسخ أو لم يكن وقال بعضهم قال الأعمش وهو مقول حفص بن غياث وليس بتعليق قلت أراد به الرد على الكرمانى وليس له وجه لأنه ذكر التعليق بالنظر إلى ظاهر الصورة وذكر أيضا أنه داخل تحت الإسناد الأول وهذا الحديث قد تكرر ذكره مطولا ومختصرا بوجوه شتى وطرق مختلفة ذكر في باب الصلاة على الفراش وفي باب الصلاة على السرير وفي باب استقبال الرجل الرجل في الصلاة وفي باب الصلاة خلف النائم وفي باب التطوع خلف المرأة وفي هذا الباب في موضعين .

ذكر معناه وإعرابه (قوله ذكر عندها أي إنه ذكر عند عائشة قوله ما يقطع كلمة ما موصولة ويجوز فيه وجهان الأول أن تكون مبتدأ وخبره قوله الكلب والجملة في محل نصب لأنه مفعول ما لم يسم فاعله وهو قوله ذكر على صيغة المجهول الوجه الثاني أن يكون ما مفعول ما لم يسم فاعله ويكون قوله الكلب بدلا منه قوله وأنا على السرير بينه وبين القبلة مضطجة ثلاثة أخبار مترادفة قاله الكرمانى وقال أيضا أو خبران وحال أو حالان وخبر وفي بعضها مضطجة بالنصب فالأولان خبران أو أحدهما حال والآخر خبر قلت التحقيق فيه أن قوله وأنا على السرير جملة اسمية وقعت حالا من عائشة وكذا بينه وبين القبلة حال وقوله مضطجة بالرفع خبر مبتدأ محذوف تقديره وأنا مضطجة وعلى التقديرين تكون هذه الجملة أيضا حالا ويجوز أن يكون مضطجة بالرفع خبرا لقوله وأنا أي والحال أنا مضطجة